4-1- المقدمة:

تعد القوانين التشريعية عنصرا هاما في ادارة و تسيير الفضاءات العمومية و ايضا في المحافظة عليها و حسن استغلالها, في هذا الفصل نسلط الضوء على بعض القوانين و التشريعات التي سنت في سبيل خدمة هاته الفضاءات و كذا الفاعلين و دورهم في المجتمع .

4-2- التشريعات الخاصة بالفضاءات العمومية بالجزائر:[1]

4-2-1- التصنيف القانوني للمساحات العمومية:

تم تصنيف الفضاءات العمومية ضمن الأملاك الوطنية حسب القانون المتعلق بها والتي تشمل:

- ✓ الطرق العادية والسريعة وتوابعها.
- ✓ المنشآت الفنية الكبرى (جسور،أنفاق، محولات...).
- ✓ الحدائق المتهيئة.
- ✓ البساتين العمومية.

4-2 -2 النصوص القانونية للفضاءات العمومية:

أوجب المرسوم التنفيذي المتعلق بتحديد كيفيات تحضير رخصة التجزئة وتسليمها على صاحبها انجاز الأشغال المتعلقة بجعل الأراضي المجزاة قابلة للاستغلال، وذلك من خلا إحداث شبكة الطرق، مساحة توقف السيارات، المساحات الخضراء و ميادين الترفيه.

أما المادة **رقم 09** من نفس المرسوم والموضحة لمحتويات الملف المرفق لاستخراج شهادة التجزئة حددت تفاصيل عدة من بينها توقيع مواقع السيارات، والمساحات الحرة ضمن مجموعة من الوثائق والمخططات.[2]

وقد أعطي حق الاختيار للسلطة المانحة لرخص البناء أن تشترط على صاحب العمارة السكنية إنجاز الطرق، شبكة توزيع الماء و التطهير، الإنارة العمومية، مساحات لتوقيف السيارات، مساحات شاغرة، مساحات الألعاب....الخ بقولها "يمكن" ولم يفرض عليها إجبار صاحب المشروع على إنجاز هذه المساحات.[3]

---

[1] المادة 07 من القانون رقم 04/08 المؤرخ في 17رجب الموافق ل2008/07/20 يعدل ويتمم القانون رقم 90-30 المؤرخ في 90/12/01 المتضمن الأملاك الوطنية, الجريدة الرسمية, العدد 44.

[2] المادة 20 من المرسوم التنفيذي 91-176 المؤرخ في 91/05/28 والذي يحدد كيفية انجاز رخصة التجزئة و شهادة التعمير و شهادة التقسيم و رخصة البناء و شهادة المطابقة, الجريدة الرسمية, ع 26 .

تم تحديد المساحات العمومية ضمن مخطط شغل الأراضي في إطار المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ضمن حقوق استخدام الأراضي وهذا وفقا للقانون المتعلق بالتهيئة والتعمير.[4]

وورد الحث للحفاظ على هذه المساحات ضمن مهام البلدية التي وجب عليها السهر لتوفير النظافة العامة والراحة العمومية، وحماية الطابع الجمالي والمعماري،وحفظ الصحة وتوفير شبكات المنافع العامة وإنشاء وتوسيع صيانة المساحات الخضراء، أثاث حضري يهدف إلى تحسين إطار الحياة حسب ما نص عليه القانون المتعلق بالبلدية.[5]

أما القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،فقد شدد على ضرورة"حماية الغابات والحدائق العمومية، والمساحات الترفيهية، وكل مساحة ذات منفعة جماعية، تساهم في تحسين الإطار المعيشي."[6]

كما تم إدراج ضرورة المحافظة على المساحات الخضراء وترقيتها ضم المادة 09 من القانون التوجيهي للمدينة[7]. حيث صدر القانون 06-07 المؤرخ في 25 ربيع الثاني 1428 هـ الموافق ل 13 ماي 2007 م الذي يهدف إلى تحديد قواعد تسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها في إطار التنمية المستدامة من خلال صيانتها وتحسين نوعيتها وإلزامية إدراجها في كل مشروع حضري، ذلك من أجل تحسين الإطار المعيشي الحضري هذا القانون يخص بالذكر كل أنواع الحدائق.

الحظائر الحضرية والمجاورة للمدينة: بموجب قرار من الوالي، باستثناء الحظائر ذات البعد الوطني التي يصرح بتصنيفها بموجب قرار مشترك بين الوزراء المكلفين على التوالي بالداخلية و البيئية والفلاحة، وفي هذه الحالة يحدد قرار التصنيف السلطة المكلفة بتسيير لحظيرة معينة.

---

[3] المادة 09 من المرسوم التنفيذي 91-176 المؤرخ في 91/05/2 والذي يحدد قواعد التهيئة و التعمير والبناء, الجريدة الرسمية ع26.
[4] المادة 31 من القانون 90-29 المؤرخ في 90/12/01 المتعلق بالتهيئة و التعمير, الجريدة الرسمية ع52.
[5] المادة 108 من القانون 90-08 المؤرخ في 90/04/07 المتعلق بالبلدية, الجريدة الرسمية, ع15.
[6] المادة 65 من القانون 10-03 المؤرخ في 2003/07/19 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة, الجريدة الرسمية, ع77.
[7] المادة 09 من القانون 06-06 المؤرخ في 2006/02/20 القانون التوجيهي للمدينة, ج ر ع 15.

- ✓ **الحدائق العامة:** بموجب قرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي وبموجب قرار من الوالي بالنسبة للحدائق الواقعة بالمدينة مقر الولاية.
- ✓ **الحدائق المتخصصة:** من السلطة التي أنشأت الحدائق المتخصصة المعنية ومن السلطة التي أسند إليها التسيير
- ✓ **الحدائق الجماعية و الإقامية:** من رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني بموجب عقد اعتماد على دراسات معمارية للسكنات أو الأحياء أو التجمعات السكنية الجماعية أو نصف الجماعية.
- ✓ **الحدائق الخاصة:** يتم تحديد المساحات الخضراء حسب المساحات الخضراء حسب ما جاء في رخصة البناء.
- ✓ **الغابات الحضرية:** بموجب قرار من الوزير المكلف للغابات.
- ✓ **الصفوف المشجرة والصفوف الموجودة في مناطق غير معمرة:** بموجب قرار من الوزير المكلف بالغابات.
- ✓ **الصفوف الموجودة في المناطق التي تم تعميرها:** بموجب قرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي.

لم يتم الالتفات إلى وضع قوانين ومعايير رسمية يعتمد عليها في تحديد المساحة المفتوحة لمساحات اللعب في الجزائر إلى غاية الثمانينات، والتحديد إلى غاية سنة 1983م ، حيث تم إصدار منشور وزاري صادر عن وزارة السكن والبناء والمساحات الخضراء، لكنه لوحظ أن هذه القيم لا تسمح بتهيئة المساحات التي تستجيب لاحتياجات مختلف فئات السكان وتبقى بعيدة عن المعايير المعتمدة في الدول الأكثر تقدما.[8]

[8] المنشور الوزاري رقم 5268 المؤرخ في 83/05/03 المحدد للمعايير الدنيا الواجب احترامها لتحديد المساحة الممنوحة لمساحات اللعب.

4-3- المشاركون و الفاعلون وأدوارهم:

4-3-1- تعريف المشاركة:

المشاركة في اللغة تعني التي يقتسم المرء مع غيره تأدية عمل ما.

ويعرف "**ماثيو Mathew's**" المشاركة بأنها محاولة التأثير على صانعي و متخذي القرارات في منظمة ما أو مؤسسة ما أو عمل ما.

و المشاركة بصفة عامة في عملية التنمية تفاعل بين المخططين و المواطنين يتعرف من خلالها المخططون على احتياجات المواطنين الضرورية والملحة، ويتفهم من خلالها المواطنون الجوانب الفنية للمخطط كما يساعدهم على استيعابها والتفاعل معها.[9]

4-3-2- الفاعلون:

في إطار التقسيم بضرورة المشاركة بين مختلف فاعلي المدينة فقد اختلف الباحثون في تصنيف الفاعلين مع تركيز الجميع على كون السكان هم الفاعلون الذين يستحيل الاستغناء عنهم في إجراء المشاورة وبالنسبة للفضاءات العمومية يعدون الفاعلين في ثلاثة أنماط وهي:[10]

- الفاعلون السياسيون والاقتصاديون:

الدولة: تتدخل الدولة على أنها المسير الأول، من خلال السياسات الإقليمية والمصالح التي تسيرها والقوانين التي تنصها مع تحديد وضيفة كل هيئة، ومن جهة أخرى هي الممول الرئيسي للمشاريع بواسطة الوزارات (وزارة الداخلية، وزارة التخطيط وتهيئة الإقليم، وزارة السكن والعمران.).

---

[9] ثائر مطلق, محمد عياسرة, منقول من موقع: http://www.arab-eng.org/vb/attachment.php/attachmentid

[10] بوكحيل الشريف و درويش عبد الباقي, مذكرة تخرج لنيل شهادة الدراسات التطبيقية في تسيير المدن, ج ام البواقي, 2008, ص14.

- الجماعات المحلية:

هم المسئولون في تسيير التجهيزات والمرافق والعناصر المهيكلة لإحياء المدينة، القوانين تعطي للبلديات صلاحيات فيما يخص التعمير فبإمكانها تقرير انطلاق عمليات التهيئة في إطار سياسة المدينة.

- الفاعلون التقنيون:

يتمثل الفاعلون التقنيون في أربعة أصناف نذكر منهم على سبيل المثال المهندسون، المهندسون المعماريون، المختصون في المناظر والعمرانيين.

- المهندسون: هم الذين يضعون سمات التصميم للفضاءات العمومية (الساحات، الطرق، المواقف...إلخ).
- المهندسون المعماريون: على الرغم من أن تصميم وتخطيط الفضاءات العمومية يعد من اهتمامات المهندسين المعماريين، إلا أنهم تركوها للمهندسين المختصين في المناظر بالرغم من أنهم الوحيدين القادرين على تصميم بعض التحف النادرة المزينة للفضاء الخارجي
- المختصون في المناظر: هم الذين اهتموا بالطبيعة الحية للمدينة خاصة النباتات، وهذا العامل الأكثر تأثير على نفسية السكان، وخاصة تأثير الطابع النباتي على الحياة الحضرية، إن تدخلات هؤلاء المختصون في الفضاءات العمومية محدودة وملزمة بالدور الذي يلعبه المتدخلون الآخرون.
- العمرانيين: إن تنوع وكثرة المتدخلين في المدينة ترك العمرانيين لا يؤدون وظائفهم بشكل جيد، بالإضافة الى القوانين الخاصة بالمدينة والتخطيط، التي عرقلتهم إلا أن العمرانيين مميزون بامتلاكهم نظرة شاملة للمدينة، وهذا بإنجازاتهم المختلفة.

- **الفاعلون الاجتماعيون:**[11]

- السكان:

هو شريك ضروري يجب أن يكون في مركز الاهتمامات، لذلك يجب دمجهم بأكبر درجة ممكنة في المشاريع الحضرية ابتداء من تشخيص الاحتياجات (مرحلة البرمجة)، وهذا بتبادل المعلومات مع السكان.

- جمعيات الأحياء:

هم أفراد متطوعين تابعين للأحياء مكلفين من طرف السكان للتعبير عن آرائهم عن طريق تقارير تقدم للمصالح المعنية لاتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على نظافة الحي وصيانته، ويتدخل الفاعلون في تهيئة المساحات المجاورة للمسكن، لأنها تمثل عنصر مهم في حياة السكان لذا يتم تسييرها بطريقة تتماشى مع متطلبات السكان.

4-4- أدوار الفاعلين:

لاحظنا فيما سبق طرحه أن هناك اتفاقا بين هذه الفروق من الباحثين على ثلاثة فاعلين أساسيين تكرر التأكيد عليهم في تصنيفاتهم و يحدد هؤلاء الفاعلين: بالمنتخبين، السكان، المختصين والوسطاء، فما هو دور كل واحد منهم في المشاركة في الفعل العمراني؟[12]

4-4-1- دور المنتخبين:

يجعل مبدأ المشروع الحضري في ذاته رفض القرارات الفوقية من السلطة المركزية التي لا تتلاءم مع الوقائع المحلية ولهذا ظهرت الجماعات المحلية بقيادة المنتخبين كفاعلين لا يمكن تجاهلهم في إطار هذا المبدأ،

[11] بوكحيل الشريف و درويش عبد الباقي, مرجع سابق, ص15.
[12] نفس المرجع السابق, ص16.

فقربهم من السكان يجعلهم مؤهلين لوضع الاستراتيجيات لإشراك مواطنيهم في البحث على الحلول الواقعية لمشاكلهم محليا، وبالتالي التشاور حولها من أجل الوصول إلى التوافق أو التسوية المرضية للكل والتي تؤدي في النهاية إلى اتخاذ القرارات التي تخص حاضرهم ومستقبلهم في مدنهم.

4-4-2- دور المختصين:

قبل التطرق لدور المختصين ارتأينا أن نتعرف عليهم أولا لكي نلتمس بذلك ما ينظر منهم من أفعال تؤدي إلى إنتاج تهيئة تقبل من جميع الفاعلين وبالتالي يعملون جميعا على استدامتها وقد اخترنا التعريف الذي وصفه أحد الباحثين حيث قدر أن المهنيين أو أصحاب الدراسة هم المختصين الفنيين الذين يمتلكون الكفاءة العلمية التي تؤهلهم للقيام بالخدمات المطلوبة منهم من قبل أصحاب العمل و هؤلاء المختصين هم عادة المعماريين ومهندسي الأشغال العمومية ومهندسي الري وغيرهم من أصحاب الاختصاصات المتعلقة بالمدينة.

وتجدر الإشارة أنه كلما كان فريق العمل متنوع الاختصاصات في عمليات التهيئة كلما كانت النتائج متميزة بالكيفية والشمول، ولهذا على هؤلاء المختصين أن يتعلموا كيفية التعامل مع العمل في فريق، وذلك بضرورة احترام كل منهم بمؤهلات الآخرين والتدرب على المشاورة فيما بينهم مما يجعلهم قادرين على تقبل مناقشة الفاعلين الآخرين وحسن التعامل مع متطلباتهم واقتراحاتهم.

وهذا ما أشار إليه بعض الفاعلين حين أكدوا على أن المختصين في المجال يبقى حائزا على الخبرة إلا أن من الواضح انه لا يمكن أن يلم بكل شيء فالفاعلون الآخرون حتى السكان المستعملين والمواطنين،هم أيضا يحملون معرفة يجب العمل على تثمينها فهم شركاء، فعلى هؤلاء وأولئك المقابلة كي يحددوا الحل سويا.

4-5- تفعيل دور السكان:

لا ينبغي تجاهل أهمية الأفكار والآراء التي يحملها السكان وتصوراتهم الخاصة حول كيفية الارتقاء ببيئتهم الحضرية وبنيتها العمرانية لما لها من دور ايجابي ومهم في توسيع الأفق الفكرية الإدراكية والتصورية لدى المصمم الحضري كما يدعم إمكانية إعطائه لبدائل متنوعة لمعالجة المشكلة القائمة ليتسنى له فيما بعد اختيار الأفضل من بينها.

حيث أن السكان يمثلون مصادر ثمينة للتعرف على الإشكالات التي تتعلق بهم مباشرة. وقد نبه بعض الباحثين إلى أن تجارب كثيرة تؤكد على أن هذه المشاركة صعبة في انطلاقتها ولذا نؤكد على عدم الاكتفاء بالدعوة الى المشاركة والتماسها فقط، بل يجب أن نتصور الإجراءات التي تسمح للسكان بلعب الدور الفعال في كل المستويات، سواء في التصميم أو التنفيذ أو في التسيير.

وأولى الأمور التي يوجب الإشارة إليها عند تصور تلك الإجراءات هي اعتبار اختلاف السكان وفقا لفئاتهم الاجتماعية و المهنية، ولأصنافهم وأعمارهم، ومن المفترض أن تراعي هذه الأبعاد عند طلب مشاركتهم، ولهذا أكدنا أعلاه على ضرورة التحليل العمراني المراعي للتنمية المستدامة فممارسة إجراء الملاحظة والسبر تسمح بالتعرف على السكان عموما وعلى الفاعلين منهم خصوصا كما تمكن أيضا من تحديد أفضل الأماكن لعرض نماذج التهيئة وشرح برنامجها للسكان ومشاركتهم في ذلك. ولهذا يرى بعض الباحثين أن هذه المشاورة تبدأ في التنفيذ بمجرد إجراء التحقيقات السوسيولوجية والمبنية أساسا على الملاحظة والمقابلة مع السكان حيث أن هذه الطرق ترمي إلى التعرف على نظرة السكان منذ بداية مسار التهيئة قبل أي استنباط لاقتراح هذه التهيئة،كما أن هذه التحقيقات تسمح بتنظيم المشاورة على طول مسار المشروع وهي تسمح أيضا بالتعرف على مختلف أنماط السكان المعنيين بالتهيئة مما يمكن من تحديد السكان النواب الذين يستطيعون تمثيلهم. ومثل هذا التنظيم

للمشاركة يسمح للمختصين بمساعدة المنتخبين أن يعرضوا النماذج الأولى للتهيئة لكل أنماط السكان مما يؤدي إلى التعرف على التوافق والتضاد بين ما ينتظره كل نمط من التهيئة ولا شك أن في بداية ممارسة المشاورة لا يتكلم السكان والمختصون نفس اللغة ولا يعطون نفس المعنى للكلمات، وكل محاولة لجعل السكان يستعملون نفس التعبير المتخصص يؤدي إلى خلق الجو المناسب للمشاركة، والمختصون هم الذين يتوجب عليهم بذل الجهد اللازم لفك الرموز التي تجعل لخطاب السكان معنى.[13]

4-6- أهمية المشاركة الشعبية:

ويقصد بها تكامل الأفراد وتعاونهم من أجل معالجة مشكلات البيئة السعي للحياة في بيئة أفضل، إن المشاركة تعني مدى الوعي بمشاكل المواطن والحقوق والواجبات الاجتماعية التي تخصه، وأن ينظر الإنسان إلى أدواره في المجتمع أن يتحمل مسؤولية هذه الأدوار في ارتباط وتكامل مع الأدوار التي يقوم بها غيره، وتتمثل بالمشاركة الشعبية من حيث الأهمية كونها:[14]

- تساعد المشاركة الشعبية في تحديد المشكلات والحاجيات المحلية في تحديد دقيق للأولويات بينما اتخاذ القرارات من قبل السلطة العليا كثيرا ما ينتمي إلى أخذ اهتمامات وحاجات المجتمعات المحلية بعين الاعتبار.
- تعزز المشاركة من مفهوم الديمقراطية حيث يميل أفراد المجتمع إلى قبول القرارات التي يشاركون فيها و يعملون على مساندتها وتنفيذها والدفاع عنها.
- تعتبر المشاركة الشعبية من أفضل الوسائل لتعزيز وتنمية الاعتماد على النفس والشخصية الديمقراطية.

[13] شايب عائشة, ادوات التعمير و التهيئة المستدامة للفضاءات الخارجية بالمجموعات الكبرى للسكن حالة مدينة سطيف, رسالة ماجستير في الهندسة المعمارية و العمران تخصص تسيير المدن, ج ام البواقي 2007 , ص47.
[14] نفس المرجع السابق, ص 45

- تسهل المشاركة الشعبية في سرعة استجابة المواطن للتغييرات المرغوبة من خلال تهيئتهم نفسيا لتقبل التغير وللحد من المعلومات والاتجاهات السلبية التي تقف عائقا في سبيل ذلك وفي هذا نجاح لعملية التهيئة.
- تجعل المشاركة الشعبية للأفراد أكثر وعيا بمشاكل مجتمعهم والإمكانيات المتاحة لها.
- تؤدي المشاركة الشعبية إلى زيادة أوجه التعاون والتنسيق بين مختلف الأطراف ذات الصلة بالعملية الديمقراطية.
- تعزز المشاركة الشعبية من مفهوم المصلحة العامة والحرص على المال العام، والشعور بالمسؤولية وزيادة الانتماء للوطن بمؤسساته المختلفة.
- تساعد المشاركة الشعبية في تقليص التفاوت الاجتماعي والاقتصادي الطبقي والمكاني.

4-7- الهيئات:

تتداخل و تتشابك صلاحيات ومهام الفاعلين المتعددين في تسيير الفضاءات العمومية، إذ تقوم على مبدأ التضامن والتوافق بين السلطة المركزية والسلطة المحلية والمجتمع المدني،لتحفيز مسؤولياتهم باتخاذ القرار في المشاريع المرتبطة بمعيشتهم من أهمها:

4-7-1- مديرية التعمير والبناء:

تعتبر مديرية التعمير والبناء المسؤول الأول المكلف بمراقبة عملية التعمير والتحكم في أشغال استغلال الأرض، تمثلت مساهمتها في تسيير المساحات العمومية بالإشراف على إنجاز التهيئة الخارجية من أجل تتدارك النقائص المسجلة في هذا المجال .

يشمل هيكلها التنظيمي مصلحتين تقنيتين (مصلحة التعمير وتشمل ثلاث مكاتب: مكتب دراسات التعمير، مكتب التهيئة، والهندسة المعمارية ومكتب التنظيم ومصلحة البناء والتحسين الحضري، ومصلحة الإدارة والوسائل تشمل أربعة مكاتب: مكتب الدراسات والمقاييس، مكتب التجهيزات العمومية، مكتب الإسكان، مكتب التحسين الحضري).

4-7-2- مديرية التخطيط والتهيئة العمرانية:

هي عبارة عن بنية أو تركيب إداري يكون تحت وصاية وزارة المالية، تعمل على انجاز الدراسات والبحث عن خطط مناسبة لاتخاذ القرارات للبرامج السنوية، المتلائمة مع الأهداف والإمكانات والقدرات البشرية والمالية. تشرف على تحيق وإنجاز المشاريع بالتفصيل طول مدة تقديم الأعمال، مع المتابعة الدورية ولجعله ملموسا على أرض الواقع من خلال وضع ميزانيات ثلاثية سداسية وسنوية، هذه الميزانيات تسمح بالتقدير المادي والمالي لتقديم الأعمال، كما تشرف على القيام بمختلف الدراسات الطبيعية والبشرية والاقتصادية لمجالها.[15]

4-7-3- أهم الفاعلين في تسيير الفضاءات العمومية:

ترتبط عملية التعمير دائما بفعالية ودور الهيئات المشرفة، وقدرتها على التعامل مع المعطيات الاجتماعية، المالية والتقنية من أجل توفير إطار ملائم لراحة ورفاهية السكان،لذا نسلط الضوء على مهام الهيئات الفاعلة في إنتاج وتسيير الفضاءات العمومية.[16]

[15] http://www.herosh.com/download/1588642. p17.

[16] حبار خديجة و اخرون:تسيير المساحات العمومية بمدينة الشلفحالة وسط المدينة, مذكرة تخرج لنيل شهادة مهندس دولة في ت ت ح, جامعة قسنطينة, 2012, ص18.

4-8-الخلاصة:

إن مهمة القوانين و التشريعات هي تنظيم و تلبية احتياجات المجتمعات و الأفراد, و ذلك من خلال ما تحققه من منفعة عامة و خاصة, و تعتبر هاته القوانين المنظمة للعمران في عصرنا هذا إحدى أهم الأدوات التي تساعد على إدارة و تسيير المجالات العمرانية بما يتماشى و قواعد و أسس التنمية المستدامة .